

حتى اذا غربت الشمس قوله اجاز معناه جاوز المزدلفة
ولم يقف بها بل توجه الى عرفات وقوله حتى ان
عرفة فجاز والمراد قارب عرفات لانه شره بقوله
بقوله وجد القبلة قد ضربت بمره فنزل بها وتمره
ليست من عرفات ونزول عرفات قبل صلاة الظهر
والعصر جميعا خلافا لسنة حتى اذا غابت الشمس امر
بالقعود فخرجت فاتي بطن الوادي فخطب الناس رحلت
بتخفيف الحايي جمل عليها الرجل وبطن الوادي اي وادي
عرفة بضم العين وفتح الراء وبجدها نون وليست
عرفة من ارض عرفات عند الشافعي والعلما كافة الا
مالكا فكانت من عرفات وفيه استحباب الخطبة
لل امام بالنجيج يوم عرفة في هذا الموضع وهو سنة
باتفاق جماهير العلما وخالف فيها المالكية ومذهب
الشافعي ان في الحج اربع خطب مستوية احدها في يوم
السابع من ذي الحجة يخطب عند الكعبة قبل صلاة الظهر
والثانية هي التي بطن عرفة يوم عرفات والثالثة
يوم النحر والرابعة يوم النفر الاول اليوم الثاني
من ايام التشريق قال اصحابنا وكل هذه الخطب
افراد وبعد صلاة الظهر الا التي يوم عرفات فانها
خطبتان وقبل الصلاة قال اصحابنا ويعلم في
كل خطبة من هذه ما يحتاجون اليه اي الخطبة

الا

الاخرى ان دماكم واموالكم حرام عليكم كرمز يومكم
هذا في شهركم معناه متاكدة التحريم شديدا
وفي هذا دليل لضرب الامثال والحاق الظير بالنظير
قياسا الاكل شئ من امر الجاهلية تحت قدمي موضوع
ودم الجاهلية موضوعة وان اول دم اضعه دم
ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا في سود فقتله
هذيل ورب الجاهلية موضوع واول رب اضعه بالعباس
ابن عبد المطلب فانه موضوع كله في هذا الباطل افعاك
لجاهلية وتوابعها التي لم يتصل بها قبض وانه لا قصاص
في قتلها وان الامام وغيره ممن يامر بعروق او ينهي
عن منكر ينبغي ان يبدأ بنفسه واهله فهو اقرب
الي قبول قوله واتي طبيب نفس من قوب عهده
بالاسلام وقوله صلى الله عليه وسلم تحت قدمي
اشارة الي ابطاله وقوله صلى الله عليه وسلم وان اول
دم اضعه دم ابن ربيعة قال المحققون والجمهور
اسم هذا الابن اياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد
المطلب وقيل اسمه حارثه وقيل ادم قال الدارقطني
ملونصنيف وقيل اسمه تمام ومن سماه ادم الزبير
ابن بكار قال القاضي عياض مرداه بعض رواية مسلم
دم ربيعة بن الحارث قال وكذا رواه ابو داود وقيل
هو وهم والصواب ابن ربيعة لان ربيعة عاش بعد